

"في التسليم النبوي"

بلاغة استعمال الحديث النبوي الشريف للألفاظ
المقاربة المعنى
في ضوء الاستعمال القرآني لها
- البخل والشح مصداقاً -

Into Quranic Consent Eloquence of Prophetic
Hadiths Use of Similar-Meaning Utterances in
Light of the Quranic Use
(Miserliness and Stinginess as Evidence)

أ.م.د. أسيل سامي أمين
العراق/ جامعة القادسية/ كلية الآداب / قسم اللغة العربية

Assist. Prof. Dr Aseel Sami Amin
Department of Arabic Language, Faculty of Arts,
University of Qadisiya.iraq

albydya338@gmail.com

خضع البحث لبرنامج الاستئلال العلمي
Turnitin - passed research

الملخص

كان التشابه في الدلالات والتقارب في معاني الألفاظ ملحوظاً لدى العرب الأقدمين ، بيد أنه بمرور الزمن وطول العهد ، ولكثرة الاستعمال تطورت دلالة هذه الألفاظ ، وأصبح الناس يستعملونها بمعنى واحدٍ، غير مكترثين بما بينها من فروق دقيقة ، ولا مراعين التباين فيها بحسب أصلها في اللغة ، إهمالاً لها أو جهلاً بها ، فكان أن ترادفت عدة ألفاظ على معنى واحدٍ نتيجة التطور في الاستعمال. ومن هذه الألفاظ المتقاربة في المعنى " البخل والشح " وقد ورد استعمالهما في القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف وللوقوف على الفرق الدلالي بين اللفظتين والسياقات التي يمكن أن ترد كل لفظة فيها ومدى اتفاق استعمال الحديث النبوي لهما مع توظيف القرآن لهما ومدى تباينهما في ذلك كان بحثنا الموسوم بـ " بلاغة استعمال الحديث النبوي للألفاظ المتقاربة المعنى في ضوء الاستعمال القرآني لها - البخل والشح مصداقاً - "

وقد وقفنا عند القول القاضي بأن الاستعمال القرآني للبخل قد اقترن بحبس المال دون غيره من المعروف والخير ، على حين أن البخل في الحديث النبوي الشريف لم يقتصر على المال فقط وإنما تعداه إلى منع الخير والمعروف مثل الصلاة على النبي ﷺ ، والسلام على الناس . أمّا الشح فقد اقترن في أغلب مواضعه في القرآن بالنفس فهو طبع فيها وهو الحرص على الحقوق وقلة التسامح فيها ، ويحتمل البخل بالمال أيضاً . وكان للشح في الحديث النبوي سلطان على البخل ، فالبخل شعبة من شعب الشح ، والشح يقع على منع المال وغيره من خير أو معروف . وسبيلنا إلى الوصول لهذه النتيجة كان توزيع لفظتي البخل والشح اللتين تنتميان إلى مجال دلالي

واحد ضمن نظرية الحقول الدلالية على السياقات التي جاءت فيها سواء في القرآن أو الحديث النبوي الشريف واستقراء دلالتها في تلك السياقات، فكانت الدراسة في هذا البحث دلالية تتخذ من السياق وسيلة للفصل بين المعاني المتقاربة المتداخلة بين هاتين اللفظتين .

Abstract:

The similarity in the denotations and connotation in the meanings of certain words is noticeable among the ancient Arabs. However, over time and due to for the frequent using for these words, its meanings are developed and people use them to refer for just one meaning and they do not care for the precise difference between the meaning of these words. That was either because of negligence or inattention. Due to this development of using them there are many words having the same meaning. Among these words, some converge in meaning "Miserliness and Stinginess". These two words are mentioned in Quran and Hadith and to find out the difference between the meaning of these two words and their contexts that can used for each word of them and to illustrate the degree of agreement and disagreement of Quran and Hadith in using for these two words, this research has been conducted.

The researcher finds that the Quranic use for miserliness is coupled with the possession of money without kindness and goodness, while the miserliness in Hadith is not limited to possession of money but used to refer to prevent kindness and goodness like a prayer on the Prophet and saluting people. The Stinginess is found in many places of the Glorious Quran. Moreover, stinginess can be used to refer to miserliness in money. In Hadith 'stinginess' takes a space larger than 'miserliness' not just that but also the miserliness is considered as a branch of stinginess' that in Hadith indicates possessing money and other things as kindness and goodness. Ultimately, these two concepts belong to one semantic field and are found in both the Glorious Quran and the Prophet's Hadith.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الخلق محمد الأمين وعلى آله وصحبه الغر المتتجيين .

وبعد .

فإن الألفاظ المتقاربة المعنى شغلت حيزًا في دراسات علماء العرب القدماء والمحدثين ، ولاسيما في النص القرآني سعيًا لاكتشاف أسرار إعجازه ، ولما كان الرسول محمد صلى الله عليه وآله وسلم أفصح العرب فإن كلامه أحق الكلام بالدراسة بعد كلام الله تعالى، ومن شأن الدراسة فيه إذا قرنت بالنص القرآني أن تكشف عن بعض أسرار إعجاز القرآن وهذا هو الهدف من بحثنا هذا الموسوم بـ (بلاغة استعمال الحديث النبوي للألفاظ المتقاربة المعنى في ضوء الاستعمال القرآني لها- البخل والشح مصداقًا-). وقد وضعت البحث في مبحثين سبقهما مهاده عنوانه " معنى البخل والشح في اللغة والفرق بينهما " وسبقت المهاده مقدمة ، أمّا المبحث الأول فكان بعنوان " معنى لفظي البخل والشح في القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف " ، وعنوان المبحث الثاني كان " السياقات التي وظف فيها الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لفظي " البخل و الشح " وتلت المبحثين خاتمة بأهم نتائج البحث . ومداد مادة البحث القرآن الكريم ونصوص الحديث النبوي الشريف التي أخذناها من كتب الحديث فضلًا عن استعانتنا بكتب اللغة المختلفة والتفاسير في هذا الموضوع .

ولا أدعي في بحثي هذا أي قد بلغت الغاية ، بل هو غيض من فيض ؛ وما ذكرته من توجيه الألفاظ إنما اجتهاد ورأي ولم يأل ، وليس لي موئل إلا أن أفرّ بعجزني عن الوصول إلى كثير من المعاني الدقيقة للألفاظ إذ أسرار هذه اللغة لا يجدها حصر فيعرب بها ناطق بضم . وآخر دعوانا ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ولك الحمد أولاً وآخراً .

مهاد :

معنى البخل والشح في اللغة والفرق بينهما

البُخْلُ، والبَخْلُ، والبَخْلُ، والبُخُولُ: ضد الكرم وبخله: رماه به. (١)، وبخّل : بخلاً وبخلاً ، وبخيلٌ، من قومٍ بخلاء إذا صدر منه البُخْلُ. ورجلٌ باخِلٌ: ذو بُخْلٍ، ورجالٌ باخِلُونَ. (٢)، والبُخْلُ اللغة المشهورة فيه، ومن اللغات الأخرى التي جاءت فيه البُخُولُ بضمّهما، والبَخْلُ، والبَخْلُ، والبُخْلُ، وكلُّ ذلك ضدُّ الكرم والجود (٣)، والبُخْلُ عند العربٍ منْعُ السَّائِلِ مِمَّا يَفْضَلُ عِنْدَهُ وَأَبْخَلْتَهُ عَلَى زَنَةِ أَفْعَلٍ وَجَدْتَهُ بَخِيلاً. (٤)

والبخل: "إمساك المقتنيات عما لا يحل حبسها عنه وضده الجود. والبخيل من يكثر منه البخل والبخل ضربان: بخل بقنياته وبخل بقنيات غيره" (٥)

أما الشحُّ فهو مأخوذ من الشين والحاء، والأصل فيه المنع، ثم يكون منعاً مع حرصٍ. من ذلك الشحُّ، وهو البُخْلُ مع حرصٍ (٦)، ومن علماء اللغة من عرف الشحَّ بالبُخْلُ وبالحرص. (٧). وقيل: هو أشدُّ البُخْلُ، وهو أبلغ في المنع من البُخْلُ. وقيل: البُخْلُ في أفراد الأمور وآحادها، والشحُّ عامٌ. وقيل: البُخْلُ بالمال. والشحُّ بالمال

والمعروف^(٨) وقيل الشُّحُّ: حِرْصُ النَّفْسِ عَلَى مَا مَلَكَتْ وَبَخْلُهَا بِهِ. وَشَحَّ بِالشَّيْءِ وَعَلَيْهِ: بَخَلَ بِهِ. وَالشَّحْشُحُ: الْمُمْسِكُ الْبَخِيلُ^(٩). وفي الشُّحِّ لغات هي: الشُّحُّ وكسر الشين أيضا والضمُّ أَعْلَى، وَرَجُلٌ شَحِيحٌ من قوم أَشِحَّةٍ وَأَشِحَاءَ^(١٠).

ولمَّا كان الشُّحُّ بخلا مع حرص كان أبلغ من البخل ، فالشُّحُّ في الإنسان منع مال النفس ومال غيره ؛ على حين أن البخل هو منع مال النفس^(١١) ، ولما كان البُخْلُ المنع ، كان الشح: الحَالَةُ النَّفْسِيَّةُ الَّتِي تَسْتَدْعِي ذَلِكَ الْمُنْعَ^(١٢) وعلى هذا كان الشح سببا في البخل ، وقيل الشُّحُّ هو الحِرْصُ على منع الحَيْرِ ، أما البُخْلُ فمِنَعُ الْحَقِّ^(١٣) ، وقيل: الشُّحُّ إفراط في الحرص على الشيء، وقد يكون ماديا أي: بالمال وبغيره من الأغراض، أو معنويا ومن ذلك قولك: هو شحيح بمودتك أي حريص على دوامها، ولا يستعمل البخل في هذا السياق. والبخيل: فهو بالمال خاصة^(١٤) ومنهم من جعل البخلَ خاصا والشحَّ عاما ، فالْبُخْلُ يقع في الأفراد والآحاد من الامور^(١٥).

المبحث الأول :

معنى لفظي البخل والشُّح في القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف

جاء لفظ البخل في (٧) آيات من القرآن الكريم ^(١٦)، وقد تكرر (١٢) مرة فيها، وقد كان في (٧) منها فعلا مضارعاً، وفي (٣) منها فعلا ماضياً، وفي موضعين منها اسماً، ولم يتعد البخل في هذه الآيات عن الجانب المادي فهو بخل بالمال ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى﴾ ^(١٧)، بدليل قوله تعالى قبله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ^(٥) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ^(٦) فَسَيُسَّرُّهُ لِلْيُسْرَى ^(٧)﴾ ^(١٨)، ولا يخلو قوله تعالى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ^(٣٥) إِنَّهَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لِعِبْ وَهِيَ وَلَهُوَ وَإِنْ تَوَمَّنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلَا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ ^(٣٦) إِنْ يَسْأَلْكُمْوهَا فَيُخْفِكُمْ تَبْخُلُوا وَيُخْرِجْ أَضْعَانَكُمْ ^(٣٧) هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخُلُ وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ عَن نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبَدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ ^(٣٨)﴾ ^(١٩) من دلالة البخل فيه على منع الحقوق الواجبة في المال، ومثله ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهُ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ^(٧٥) فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ^(٧٦)﴾ ^(٢٠) فهم يعاهدون الله على الصدقة إن آتاهم من فضله، فلما آتاهم من فضله بخلوا ونقضوا عهدهم له، أمّا قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ^(٣٧)﴾ ^(٢١) فيحتمل أن المراد منه البخل بالمال، لِأَنَّهُ تَعَالَى ذَكَرَهُ بَعْدَ الْآيَةِ الَّتِي أَوْجَبَ فِيهَا رِعَايَةَ حُقُوقِ الْآخِرِينَ بِالْمَالِ، فَإِنَّهُ قَالَ: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ^(٣٦)﴾ ^(٢٢)، وَ الْإِحْسَانِ إِلَى

هؤلاء لا يكون إلا بالمال، ثم أعقبه بدم المعرضين عن هذا الإحسان فقال: بإقراره أنه لا يجب المختال الفخور، ولما عطف عليه الذين يبخلون ويأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْبُخْلُ بُخْلًا مُتَعَلِّقًا بِمَا قَبْلَهُ، فكان البخل بالمال. (٢٣) وما يقوي ويسند هذا الرأي أن سبحانه وتعالى قد عطف على قوله "الذين يبخلون... " قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ (٣٨) ﴿٢٤﴾ . ويحتمل البخل في هذه الآية أن يكون بخلا بالعلم مخصوصا باليهود والعلم هو علمه بأمر نبوة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ودلائلها وكتائبهم إياها فضلا عن أمرهم من يعلمون بها بالكتمان أيضا، ويحتمل البخل هنا أن يكون عاما يشمل البخل بالعلم والدين والمال (٢٥)، وتوجيه الآية على وفق الرأيين الآخرين يتعارض مع الرأي الذي يذهب إلى حصر البخل بالمال فقط وهو الذي ذهب إليه بعض الباحثين المحدثين (٢٦)، وسياق الآية نفسها ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ...﴾ يتعارض مع الرأي الذي يجعل البخل محصورا بمنع مال النفس دون منع مال غيرها، فالبخل هنا يرقى إلى درجة الشح لأنه منع مال النفس وأمر الآخرين بمنع أموالهم أيضا. ومثل هذه الآية (١٨٠) من سورة آل عمران، والآية (٢٤) من سورة الحديد .

أما الشح في القرآن الكريم فقد جاء في (٤) آيات فقط، وقد تكرر (٥) مرات فيها وفي جميعها كان بصيغة الاسم، فجاء في (٣) مواضع بصيغة المصدر (شح)، وفي موضعين جاء جمعا لوصف " شحيح " (أشحة) .

وفسر الشح في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاصًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾

وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٢٧﴾ بأنه سُحَّ المرأة بالنفقة من زوجها وبقسمه لها أيامها ، وقيل : السُّحُّ من الرجل والمرأة إذ يغلب على المرأة السُّحُّ بنصيبها من زوجها ، والغالب على الزوج السُّحُّ بنصيبه من زوجته الشابة الجديدة (٢٨) ، في حين فسر السُّحُّ في قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيْمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (٢٩) بحبس المال وغيره مع الحرص ، وذلك لأن الآية نزلت في الأنصار الذين خاطبهم الرسول فقال : " إِنْ شِئْتُمْ قَسَمْتُ لِمُهَاجِرِينَ مِنْ دُورِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَقَسَمْتُ لَكُمْ مِنَ الْغَنِيمَةِ كَمَا قَسَمْتُ لَهُمْ وَإِنْ شِئْتُمْ كَانَ لَهُمُ الْغَنِيمَةُ وَلَكُمْ دِيَارِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ فَقَالُوا: لَا بَلْ نَقْسِمُ لَهُمْ مِنْ دِيَارِنَا وَأَمْوَالِنَا وَلَا نُشَارِكُهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ " (٣٠) ، ولما كان بين الحسد والغيط علاقة بالحاجة ذلك انها لا ينفكان عن الحاجة اطلق لفظ الحاجة في قوله تعالى " وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً " ليدل عليهما ، ولا سيما ان اطلاق اسم اللازم على الملزوم على سبيل الكناية ، والايثار في قوله تعالى " وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ " لم يكن عَنْ غِنَى عَنِ الْمَالِ ، وإنما عَنْ حَاجَةٍ ، لأن الْخَصَاصَةَ هِيَ الْفَقْرُ ، وَأَصْلُهَا مِنَ الْخِصَاصِ وَهِيَ الْفُرْجُ ، وَكُلُّ خَرْقٍ فِي مُنْخَلٍ أَوْ بَابٍ أَوْ سَحَابٍ أَوْ بُرْقِعٍ فَهِيَ خِصَاصٌ ، الْوَاحِدُ خِصَاصَةٌ . (٣١) وقيل نزلت في أنصاري نزل عليه ضيف فأثره على نفسه وعياله ، ولم يظهر منه تبرماً على الرغم ممَّا به من خصاصة فقد قيل إنَّه : " جاء رجل إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليضيفه ، فلم يكن عنده ما يضيفه ، فقال : " ألا رجل يضيف هذا رحمه الله؟ " فقام رجل من الأنصار يقال له أبو طلحة ، فانطلق به إلى رحله ، فقال لامرأته : أكرمي ضيف رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نومي الصبية ، وأطفئي المصباح وأريه بأنك تأكلين معه ،

واتركيه لضيف رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ففعلت " (٣٢) ، وإكرام الضيف لا يقتصر على الجانب المادي من مأكَل ومشرب وإنما يرتبط معها الجانب النفسي أشد ارتباطاً . أمَّا الشُّحُّ في قوله تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقْ شِحْحَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ " (٣٣) يراد به منع الحق في المال لأنه مسبوق بقوله تعالى " وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ " وفي هذه النفقة ثلاثة أقوال: أحدها: الصَّدقة، والثاني: نفقة المؤمن على نفسه، والثالث: النفقة في الجهاد. والمعنى : وَمَنْ يُوقْ شِحْحَ نَفْسِهِ حَتَّى يُعْطِيَ حَقَّ اللَّهِ فِي مَالِهِ (٣٤) .

وجاء لفظ " أشحة " وصفاً للمنافقين الذين كانوا يؤذون المسلمين بألستهم ويتخلفون عن القتال في قوله تعالى : ﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورًا أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِالنِّسَةِ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ " (٣٥) ، فالشُّحُّ الأولُ شُحُّ بآنفسهم عن المشاركة في القتال مع المسلمين أي هو شُحُّ أيام الحرب بدليل قوله تعالى " فإذا جاء الخوف " ، أمَّا الشُّحُّ الثاني فهو شُحُّ بما في أيدي المسلمين ممَّا أصابوه من خير في القتال من الغنائم فهو شُحُّ بما لا غير بعد الحرب بدليل قوله تعالى " أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ " . والذي يلاحظ على استعمال القرآن للفظ الشح أنه قرنه بلفظ النفس مرتين ، ومرة بلفظ الأنفس من أصل خمس مرات ورد فيها هذا اللفظ من القرآن الكريم وهذا يدل على أنَّ الشُّحُّ متعلق بالنفس فهي مجبولة عليه مع منع الخير سواء من مال الشخص نفسه أو من مال غيره ، وما يدل على أنه طبع بالنفس الشديدة الحرص اقتترانه بها في قوله تعالى : " وأحضرت الأنفس الشُّحَّ " فالشُّحُّ مع هذه الأنفس جعل حاضرًا لها لا يغيب عنها أبدًا ولا تنفك هي عنه .

وصورة البخيل في أقوال الرسول محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لا تنفك أبدا عن صورة السخي الجواد فهي مرتبطة بها أشد ارتباط ، وصفات السخي في إضاءتها تعكس ظلمة صفات البخيل ، فالسخي ((قَرِيبٌ مِنَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْجَنَّةِ قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ بَعِيدٌ مِنَ النَّارِ)) (٣٦) ، والبخيل على النقيض منه فهو ((بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ بَعِيدٌ مِنَ الْجَنَّةِ بَعِيدٌ مِنَ النَّاسِ قَرِيبٌ مِنَ النَّارِ)) (٣٧) ، وعلى هذا يغدو الجَاهِلُ السَّخِيُّ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عَابِدِ بَخِيلٍ. (٣٨)

ومثل البخيل والمُتَصَدِّقِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ " كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَدْيِينِهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا، فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تَغْشَى أَنَامِلَهُ، وَتَعْمُو أَثَرَهُ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ وَأَخَذَتْ

بِمَكَانِهَا " . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِإِصْبَعِيهِ فِي جَبَّتِهِ، فَلَوْ رَأَيْتَهُ يَوْسَعُهَا وَلَا تُوسِعُ " (٣٩)

البخل في مفهوم الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يقع على حبس المال وعدم إنفاقه ومنع الحق فيه من زكاة وصدقة والدليل على ذلك ما جاء في قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ " إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ ثَلَاثَةَ، وَيُبْغِضُ ثَلَاثَةَ: يُبْغِضُ الشَّيْخَ الزَّانِيَ، وَالْفَقِيرَ الْمُخْتَالَ، وَالْمُكْثِرَ الْبَخِيلَ " (٤٠) ، فالمُكْثِرُ هنا: هو كثير المال ، ومنه أيضا قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ " مَنْ هَالَهُ اللَّيْلُ أَنْ يُكَابِدَهُ، أَوْ بَخَلَ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ، أَوْ جَبَنَ عَنِ الْعَدُوِّ أَنْ يُقَاتِلَهُ، فَلْيُكْثِرْ مِنْ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فَإِنَّهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جَبَلِ ذَهَبٍ يُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ " (٤١) فالإنفاق هنا للجهاد في سبيل الله وهو حق على المؤمن في ماله فإن منعه كان قد بخل ، وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : " إِنَّهَا مَنْزِلَةٌ

مَنْ صَامَ فِي غَيْرِ رَمَضَانَ، أَوْ غَيْرِ قِضَاءِ رَمَضَانَ، أَوْ فِي التَّطَوُّعِ بِمَنْزِلَةِ رَجُلٍ أُخْرِجَ صَدَقَةً مَالِهِ فَجَادَ مِنْهَا بِهَا شَاءَ فَأَمْضَاهُ، وَبَخَلَ مِنْهَا بِهَا بَقِيَ فَأَمْسَكَه " (٤٢) ، وإنفاق المال هنا على سبيل الصدقة ومنعه هو بخل به ، ومثله قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : " ... وَلَا مِنْ صَاحِبِ مَالٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ، إِلَّا تَحَوَّلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعًا، يَتَّبِعُ صَاحِبَهُ حَيْثُمَا ذَهَبَ، وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ، وَيُقَالُ: هَذَا مَالِكَ الَّذِي كُنْتَ تَبْخُلُ بِهِ، فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ، أَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، فَجَعَلَ يَقْضِمُهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ " (٤٣) ، ومثله قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ " ... وَرَجُلٌ كَانَ فِي قَوْمٍ فَأَتَاهُمْ رَجُلٌ يَسْأَلُهُمْ بِقَرَابَةِ بَيْنِهِمْ وَيَبِينُهُ فَبَخَلُوا عَنْهُ، وَخَلَفَ بِأَعْقَابِهِمْ فَأَعْطَاهُ حَيْثُ لَا يَرَاهُ إِلَّا اللهُ وَمَنْ أَعْطَاهُ " (٤٤) ، والإشارة هنا واضحة إلى ما في قوله تعالى : " ... وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ " (٤٥) .

وقد يصدق أن يقع البخل وصفا في معاملات البيع عند امتناع البائع عن بيع ما يمتلكه وهو حقه ومن ذلك عندما جاء رجل للرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وقال له : " إِنَّ لِفُلَانٍ فِي حَائِطِي عَدَقًا، وَإِنَّهُ قَدْ آذَانِي، وَشَقَّ عَلَيَّ مَكَانُ عَدَقِهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: " بَعْضِي عَدَقَكَ الَّذِي فِي حَائِطِ فُلَانٍ " قَالَ: لَا، قَالَ: " فَهَبْهُ لِي " ، قَالَ: لَا، قَالَ: " فَبِعْنِيهِ بَعْدَ قِيَامِ الْجَنَّةِ " ، قَالَ: لَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَا رَأَيْتُ الَّذِي هُوَ أَبْخَلَ مِنْكَ، إِلَّا الَّذِي يَبْخُلُ بِالسَّلَامِ " (٤٦) . على أن في هذا الحديث دليلا على أن الرسول أوقع البخل على منع وحبس ما هو غير المال وهو السلام ، ومثله أيضا قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : " الْبَخِيلُ الَّذِي مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ " (٤٧) . وربما كان البخل في

الإنسان خارجاً عن إرادته مكرهاً عليه لذا أسند الفعل البخل لغير فاعله الحقيقي في قوله صلى الله عليه وآله وسلم ((وَاللَّهِ إِنَّكُمْ لَتَجِبْنَونَ وَتَبْخُلُونَ، وَإِنَّكُمْ لَمِنْ رِيحَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّ آخِرَ وَطْأَةٍ وَطْأَةِ اللَّهِ بِوَجِّحٍ "، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: " إِنَّكُمْ لَتَبْخُلُونَ وَإِنَّكُمْ لَتَجِبْنَونَ " (٤٨) ، وأراد أولاد الرجل ومحبتهم في قلبه ، ومثله قوله صلى الله عليه وآله وسلم " إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ، وَإِنَّ آخِرَ وَطْأَةٍ وَطْأَةِ الرَّحْمَنِ بِوَجِّحٍ " (٤٩) ، فالبخلة ما يحملك على البخل ويدعوك إليه (٥٠) .

أمَّا الشُّحُّ في ما ورد علينا من أقوال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فيمكن أن نستوضحه من الأحاديث الآتية ، إذ يقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم " ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَقَدْ بَرِيَ مِنَ الشُّحِّ: مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، وَقَرَى الضَّيْفَ، وَأَعْطَى فِي النَّوَائِبِ " (٥١) ، إذ ترتبط البراءة من الشُّحِّ هنا بإخراج ما يتعلق بالمال من حقوق كالصدقة والزكاة أولاً لذا تقدمت في الحديث مع اشتراط طيب النفس عند أدائها خالصة لوجه الله تعالى ، ومن ثم قرى الضيف ومساعدة الآخرين في النوائب ، ولا يبتعد هذا الحديث عن فحوى قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (٥٢) الذي نزل في صحابي نزل به ضيف فأثره على نفسه وعياله فالوقاية من شُحِّ النفس هو طريق الفلاح ، وقد لا تتعلق الصفتان الأخيرتان _ قرى الضيف والعطاء بالنوائب _ بالمال فقط إذ تقتضيان بذل الجهد والنفس . ولا بد من اجتماع هذه الصفات الثلاث في الإنسان حتى ينتفي عنه الشُّحُّ ولا يُكتفى بواحدة أو اثنتين منها فقط .

والشُّحُّ في أقوال الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أوسع من البخل فالبخل شعبة من شعب الشُّحِّ وللشُّحِّ سلطان عليه والدليل على ذلك قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ محذرا من الشُّحِّ " الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ، وَلَا التَّفَحُّشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ، فَقَطَّعُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ، فَبَخَلُوا، وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ، فَفَجَرُوا " (٥٣)، وفي رواية أخرى: " إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ هُوَ الظُّلُمَاتُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ وَالْمُتَفَحِّشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ قَدْ دَعَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَسَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَّعُوا أَرْحَامَهُمْ، وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ " (٥٤)، فلما كان الشُّحُّ في اللغة منع الشيء مع الحرص عليه، كان سببا في هلاك من يتصف به إذ يدعو إلى البخل بما يمتلكه فيقود إلى قطع صلة الرحم حرصا على ماله وما يملكه، وقد يدعو إلى القتل والفجور وانتهاك الحرمات. لذا نجد الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قد نفى أن يجتمع الشُّحُّ والإيمان في قلب مسلم إذ يقول: " لَا يَجْتَمِعُ غَبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي مُنْخَرِي رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَلَا يَجْتَمِعُ شُحٌّ وَإِيمَانٌ فِي قَلْبِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ " (٥٥) لتناقضهما وتضادهما، فالشُّحُّ هدم للإنسان والمجتمع، والإيمان بناء لهما، فثلاث من شعب الإيمان من كن فيه زدنه في الآخرة " الْحَيَاءُ، وَالْعَفَافُ، وَالْعِيَّةُ: عِيَّةُ اللِّسَانِ لَا عِيَّةُ الْقَلْبِ، وَلَا عِيَّةُ الْعَمَلِ، وَهِنَّ مِمَّا يَزِدْنَ فِي الْآخِرَةِ، وَيَنْقُصْنَ مِنَ الدُّنْيَا، وَمَا يَزِدُّنَ فِي الْآخِرَةِ أَكْثَرُ مِمَّا يَنْقُصْنَ مِنَ الدُّنْيَا " (٥٦) وثلاث من كن فيه زدنه في الدنيا و " يَنْقُصْنَ مِنَ الْآخِرَةِ وَيَزِدْنَ فِي الدُّنْيَا: الْفُحْشُ، وَالشُّحُّ وَالْبَدَاءُ، وَمَا يَنْقُصْنَ مِنَ الْآخِرَةِ أَكْثَرُ مِمَّا يَزِدْنَ فِي الدُّنْيَا " (٥٧)، على أن نفى اجتماع الشح والإيمان في قلب مسلم لا يتعارض مع قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حين سُئِلَ أَيُّكُونُ الْمُؤْمِنُ بُخِيلًا؟ فَقَالَ: " نَعَمْ " (٥٨) لأن

الشُّحُّ غير البخل فالشُّحُّ أعمُّ من البخل فهو بخل مع حرص ، كما أنه لا يتعارض مع قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: " خَصَلْتَانِ لَا تَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ الْبُخْلُ وَسُوءُ الْخُلُقِ " ^(٥٩). فهو هنا نفى اجتماع هاتين الخصلتين معا في مؤمن ، ولم ينف أن تكون إحداهما فيه دون الأخرى .

المبحث الثاني :

السياقات التي وظف فيها الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لفظتي " البخل والشُّح "

تنوعت السياقات التي وظف فيها الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لفظتي البخل والشُّح ، وبعد نظر وتمحيص وجدناهما يتمحوران في خمسة محاور هي :

سياق الجنة والنار

البخل والشُّح قد يقودان إلى النار فيحرمان الإنسان من دخول الجنة والدليل على ذلك أَنَّهُ لَمَّا تُؤْفِي رَجُلٌ فِي زَمَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَجُلٌ عَنْهُ فِي حَضْرَةِ الرَّسُولِ : أُنَبِّئُ بِالْجَنَّةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : " أَوْ لَا تَدْرِي فَلَعَلَّهُ تَكَلَّمَ فِيهَا لَا يَعْنِيهِ أَوْ بَخَلَ بِمَا لَا يَنْقُصُهُ . " (٦٠) والمعنى أَنَّكَ لَا تَعْلَمُ الْغَيْبَ فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَحْكُمَ بِدُخُولِهِ الْجَنَّةَ فَأَنْتَ لَا تَعْلَمُ مَا هِيَ حَقِيقَتُهُ فَلَعَلَّهُ عَمَلٌ عَمَلًا يَمْنَعُهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ قَوْلًا أَوْ فِعْلًا ، وَلَمَّا كَانَ الْبَخْلُ عِنْدَ الرَّسُولِ يَقَعُ عَلَى الْأُمُورِ الْمَادِيَةِ وَالْمَعْنَوِيَةِ جَازَ أَنْ يَكُونَ الْبَخْلُ هُنَا بِإِخْرَاجِ الْحَقِّ الْوَاجِبِ فِي الْمَالِ ، وَجَازَ أَنْ يَكُونَ بَخْلُهُ فِي التَّقْصِيرِ بِالْعِبَادَاتِ ، وَالنَّصُّ عَلَى مَنَعِ الْبَخِيلِ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ وَارِدَ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ " لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَبٌّ ، وَلَا بَخِيلٌ ، وَلَا مَنَانٌ ، وَلَا سَيِّئُ الْمَلِكَةِ ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَطَاعَ اللهُ وَأَطَاعَ سَيِّدَهُ " (٦١) ، وَالْحُكْمُ بِدُخُولِهِ النَّارَ وَارِدٌ صِرَاحَةً فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ " عُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ ، فَلَمَّا وَجَدْتُ سَفْعَهَا تَأَخَّرْتُ عَنْهَا ، وَأَكْثَرُ مَنْ رَأَيْتُ فِيهَا النِّسَاءَ اللَّاتِي إِنْ أُوْتِمِنَّ أَفْسَيْنَ ، وَإِنْ يُسَأَلْنَ بِخِلْنٍ ، وَإِنْ يُسَأَلْنَ أَلْحُفْنَ " (٦٢) . إِذْ كَيْفَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ

أبغضه الله " إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ ثَلَاثَةً، وَيُبْغِضُ ثَلَاثَةً: يُبْغِضُ الشَّيْخَ الرَّانِيَّ، وَالْفَقِيرَ الْمُخْتَالَ، وَالْمُكْثِرَ الْبَخِيلَ، وَيُحِبُّ ثَلَاثَةً: رَجُلٌ كَانَ فِي كَيْسِيَّةٍ، فَكَّرَ يَحْمِيهِمْ حَتَّى قُتِلَ، أَوْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ كَانَ فِي قَوْمٍ فَأَذْبَجُوا فَتَزَلُّوا مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، وَكَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يُعَدُّ بِهِ، فَنَامُوا وَقَامَ يَتَلَوُ آيَاتِي وَيَتَمَلَّقُنِي، وَرَجُلٌ كَانَ فِي قَوْمٍ فَأَتَاهُمْ رَجُلٌ يَسْأَلُهُمْ بِقَرَابَةِ بَيْنِهِمْ وَيَبْنِيهِ فَبَخِلُوا عَنْهُ، وَخَلَفَ بِأَعْقَابِهِمْ فَأَعْطَاهُ حَيْثُ لَا يَرَاهُ إِلَّا اللَّهُ وَمَنْ أَعْطَاهُ " (٦٣) ، وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من أبغضه الله "التَّاجِرُ الْحَلَّافُ، أَوْ قَالَ: الْبَائِعُ الْحَلَّافُ، وَالْبَخِيلُ الْمَنَّانُ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالَ " (٦٤) ، فالْبَخِيلُ " بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ بَعِيدٌ مِنَ الْجَنَّةِ بَعِيدٌ مِنَ النَّاسِ قَرِيبٌ مِنَ النَّارِ، وَالْجَاهِلُ السَّخِيُّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ عَابِدٍ بَخِيلٍ. " (٦٥) ، وقال الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ " السَّخَاءُ شَجَرَةٌ مِنْ شَجَرِ الْجَنَّةِ أَغْصَانُهَا مُتَدَلِّيَاتٌ فِي الدُّنْيَا، مَنْ أَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْهَا قَادَهُ ذَلِكَ الْغُصْنُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَالْبُخْلُ شَجَرَةٌ مِنْ شَجَرِ النَّارِ، أَغْصَانُهَا مُتَدَلِّيَاتٌ فِي الدُّنْيَا، مَنْ أَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْهَا قَادَهُ ذَلِكَ الْغُصْنُ إِلَى النَّارِ " (٦٦) ، وقد سُمِّيَ هَذِهِ الشَّجَرَةُ بِشَجَرَةِ " الشَّح " وَهِيَ مِنْ شَجَرِ النَّارِ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ " إِذَا ابْتَغَيْتُمُ الْمَعْرُوفَ فَابْتَغَوْهُ فِي حِسَانِ الْوُجُوهِ، فَوَاللَّهِ لَا يَلِجُ النَّارَ إِلَّا بِخَيْلٍ، وَلَا يَلِجُ الْجَنَّةَ شَحِيحٌ، إِنَّ السَّخَاءَ شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ تُسَمَّى السَّخَاءَ، وَإِنَّ الشَّحَّ شَجَرَةٌ فِي النَّارِ تُسَمَّى الشَّحَّ " (٦٧)

سياق فساد الأزمان وأهلها وما يقع فيها من فتن

البخل والشح من أسباب فتن الأزمان ، وفساد أهلها إذ يقول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في سياق التحذير من الظلم والفحش والشح " الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ، وَلَا التَّفَحُّشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَمْرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ، فَقَطَّعُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْبُخْلِ، فَبَخَلُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْفُجُورِ، فَفَجَّرُوا " (٦٨). فالشح هو السبب في هلاك القوم ؛ لأنه يأمرهم بقطيعة الرحم، والبخل، والفجور فيمثلون له فيكون هلاكهم بهذه الأعمال، فتعدو هذه الأفعال متسببة من الشح لذا كان الشح والفجور من أسباب هلاك أمة محمد في آخر الزمان قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ " صَلَاحُ أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالزُّهْدِ وَالتَّقْوَى، وَهَلَاكُ آخِرِهَا بِالْبُخْلِ وَالْفُجُورِ " (٦٩). والشح من علامات آخر الزمان قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ " يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ " قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: " الْقَتْلُ " (٧٠)، وقال أيضا: قَالَ: " لَا يَزِدَادُ الْأَمْرُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَا الدُّنْيَا إِلَّا إِدْبَارًا، وَلَا النَّاسُ إِلَّا شُحًّا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شَرَارِ النَّاسِ، وَلَا الْمُهْدِيُّ إِلَّا عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ " (٧١)، فإذا رأى المسلم " شُحًّا مُطَاعًا، وَهَوًى مُتَّبَعًا، وَدُنْيَا مُؤَثَّرَةً، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، وَرَأَيْتَ أَمْرًا لَا يَدَانِ لَكَ بِهِ " (٧٢) فعليه بقوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ (٧٣) ، لأن من ورائه: " أَيَّامَ الصَّبْرِ، الصَّبْرُ فِيهِنَّ عَلَى مِثْلِ قَبْضِ عَلَى الْجَمْرِ، لِلْعَامِلِ فِيهِنَّ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسِينَ رَجُلًا، يَعْمَلُونَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ " (٧٤)، وإذا كان أمراء القوم شَرَارَهُمْ وَأَعْيَاؤُهُمْ بُخْلَاءَهُمْ، وَأُمُورُهُمْ إِلَى نِسَائِهِمْ فَبَطْنُ الْأَرْضِ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْ ظَهْرِهَا. (٧٥) والذي يلاحظ على هذا السياق أن ورود لفظ الشح فيه أكثر من لفظ البخل ومرجع

ذلك إلى أن الشُّحَّ أشدَّ البخل وأبلغ في المنع من البخل ، والمنع المشوب بالحرص عند الشحيح قد يدفعه إلى ارتكاب الكبائر التي تهلكه وتشير الفتن .

سياق إخراج الحقوق المتعلقة بالمال من صدقة وزكاة

جاء لفظا البخل والشح في سياق الصدقات والزكاة المتعلقة في المال في الحديث النبوي الشريف ومن ذلك قول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم " مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ، وَلَا بَقْرٍ، وَلَا غَنَمٍ، لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا، إِلَّا أُفْعِدَ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَاعٍ قَرَقِرَ تَطَوُّهُ ذَاتُ الظِّلْفِ بِظِلْفِهَا، وَتَنْطَحُهُ ذَاتُ الْقَرْنِ بِقَرْنِهَا، لَيْسَ فِيهَا يَوْمَئِذٍ جَمَاءٌ وَلَا مَكْسُورَةٌ الْقَرْنِ " قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: " إِطْرَاقُ فَحْلِهَا، وَإِعَارَةٌ دَلْوُهَا، وَمَمِيحَتُهَا، وَحَلْبُهَا عَلَى الْمَاءِ، وَحَمْلُ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا مِنْ صَاحِبِ مَالٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ، إِلَّا تَحَوَّلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سُجَاعًا أَفْرَعٌ، يَتَّبِعُ صَاحِبَهُ حَيْثُمَا ذَهَبَ، وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ، وَيُقَالُ: هَذَا مَالِكٌ الَّذِي كُنْتُ تَبْخُلُ بِهِ، فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ، أَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، فَجَعَلَ يَقْضِمُهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ " (٧٦)، وفي رواية أخرى: " مَنْ كَانَ لَهُ مَالٌ لَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ طَوْفَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ سُجَاعًا أَفْرَعٌ يُنْقَرُ رَأْسُهُ يَقُولُ: أَنَا مَالِكٌ الَّذِي كُنْتُ تَبْخُلُ بِهِ " (٧٧)، وهنا الإشارة واضحة إلى قوله تعالى: ﴿... سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...﴾ (٧٨) ومنه أيضا مقارنته بين البخيل والمتصدق قوله صلى الله عليه وآله وسلم " مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَدْيِينِهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا، فَجَعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تَغْشَى أَنَامِلَهُ، وَتَعْفُو أَثَرَهُ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ وَأَخَذَتْ بِمَكَانِهَا " . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِإِصْبَعَيْهِ فِي جُبَّتِهِ، فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوسِّعُهَا وَلَا تَوْسَعُ " (٧٩)، وإنما جعل المقارنة بين البخيل والمتصدق ولم يجعلها بين البخيل وما هو ضده أي الجواد تحبيبا للتصدق وإخراج الحقوق المتعلقة بالمال وحثا عليها .

ولم يكن لفظ البخل وحده الذي جاء في هذا السياق إنَّما وجدنا الرسول صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قد وظف لفظ الشُّحِّ أيضا في قوله: " أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَحِيحٍ، تَحْسَى الْفَقْرَ، وَتَأْمُلُ الْبَقَاءَ، وَلَا تَمَّهَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْخُلُقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ " ^(٨٠)، ففاضل بين صدقة الشحيح وصدقة الممهل الذي ينتظر أن يأتيه الأجل حتى يخرج ما تعلق من حقوق في ماله، على أن الرسول صلَّى الله عليه وآله وسلَّم استعمل الشحيح هنا دون البخيل لأنه أراد المبالغة في وصف المتصدق ومكابدته لنفسه وصراعه معها لحظة إخراج الصدقة ولفظ الشُّحِّ يقدم هذه المزية دون لفظ البخل لأن الشُّحَّ الحالة النفسية التي تقتضي ذلك المنع ^(٨١). ومنه أيضا قول الرسول صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: " ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَقَدْ بَرِيَ مِنَ الشُّحِّ: مَنْ أَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، وَقَرَى الضَّيْفَ، وَأَعْطَى فِي النَّوَائِبِ " ^(٨٢)، واستعمل الرسول هنا الشُّحَّ ولم يستعمل البخل لأن في الحديث إشارة إلى مكابدة النفس ومحاربة أطعائها بالمال المخرج؛ لأنَّه اشترط في أداء الزكاة أن تكون النفس طيبة لحظة إخراجها راضيا بها. فضلا عن أن قرى الضيف قد يقتضي أكثر من إخراج المال من بشاشة الوجه وانطلاق الأسارير وكلها حالات متعلقة بالنفس دون المال.

وقد يكون إخراج الصدقة على كراهة؛ لأن طالبها لا يستحقها وغير شاكر لمن انعم عليه، فيكون إخراجها خوفاً من التبخيل، ومن ذلك ما حدث مع الرسول صلَّى الله عليه وآله وسلَّم " قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْتُ فُلَانًا وَفُلَانًا يُحْسِنَانِ الثَّنَاءَ، يَذْكُرَانِ أَنَّكَ أَعْطَيْتَهُمَا دِينَارَيْنِ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: " لَكِنَّ وَاللَّهِ فُلَانًا مَا هُوَ كَذَلِكَ لَقَدْ أَعْطَيْتُهُ مِنْ عَشْرَةِ إِلَى مِائَةٍ، فَمَا يَقُولُ ذَلِكَ، أَمَا وَاللَّهِ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيُخْرِجُ مَسْأَلَتَهُ مِنْ عِنْدِي يَتَأَبَّطُهَا " يَعْنِي تَكُونُ تَحْتَ إِبْطِهِ، يَعْنِي نَارًا، قَالَ:

قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ تُعْطِيهَا إِيَّاهُمْ؟ قَالَ: " فَمَا أَصْنَعُ يَا بُنَّ إِذَا ذَاكَ، وَيَأْتِي اللَّهُ لِي الْبُخْلَ " (٨٣)، وفي رواية أخرى قال عمر بن الخطاب: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِسْمَةً، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَعِبْرٌ هُوَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّكُمْ تُخَيِّرُونِي بَيْنَ أَنْ تَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ، وَبَيْنَ أَنْ تُبْخَلُونِي، وَكَلَسْتُ بِبَاخِلٍ " (٨٤)، وفي سياق تقسيم الفيء ورد أيضًا نفي البخل عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " تَعَلَّقَ ثَوْبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِشَجَرَةٍ، وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ يَسْأَلُونَهُ مِنَ الْغَنَائِمِ، فَحَسِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ أَمْسَكُوا بِرِدَائِهِ وَقَالَ: " أَرْسَلُوا رِدَائِي تُرِيدُونَ أَنْ تُبْخَلُونِي، وَاللَّهُ لَوْ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ شَجَرِ تِهَامَةَ نَعْمًا لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ، ثُمَّ لَا تُجِدُونِي بِخِيَلًا، وَلَا جَبَانًا وَلَا كَذَابًا " فَقَالُوا: إِنَّمَا تَعَلَّقْتَ بِشَيْبِهِ سَمْرَةً فَخَلَّصُوهُ " (٨٥). ولما كان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لا ينطق عن الهوى فأظنه هنا أراد بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ " " ارسلوا رداي " المعنى المجازي لا الحقيقي أي دعوني أو اتركوني وذلك لشدة الحاحهم عليه وطمعهم بالفيء.

وقد جاءت إشارات إلى البخل في الصدقات وإنفاق المال ضمن سياقات أخرى ومن ذلك ما جاء في سياق الحث على التسييح قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : " مَنْ هَالَهُ اللَّيْلُ أَنْ يُكَابِدَهُ، أَوْ بَخَلَ بِالمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ، أَوْ جَبَنَ عَنِ العُدُوِّ أَنْ يُقَاتِلَهُ، فَلْيُكْثِرْ مِنْ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فَإِنَّهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جَبَلٍ ذَهَبٍ يُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ " (٨٦)، وقوله في سياق الصيام استحبابًا " إِنَّمَا مَنَزَلَةٌ مِنْ صَامٍ فِي غَيْرِ رَمَضَانَ، أَوْ غَيْرِ قَضَاءِ رَمَضَانَ، أَوْ فِي التَّطَوُّعِ بِمَنَزَلَةٍ رَجُلٍ أَخْرَجَ صَدَقَةً مَالِهِ فَجَادَ مِنْهَا بِمَا شَاءَ فَأَمْضَاهُ، وَبَخَلَ مِنْهَا بِمَا بَقِيَ فَأَمْسَكَه " (٨٧)

سياق الإيمان

الإسلام والشُّحُّ يتعارضان؛ لذا قال الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ "مَا مَحَقَّ الْإِسْلَامُ شَيْئًا مَا مَحَقَّ الشُّحَّ".^(٨٨) لذا نفى الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَجْتَمِعَ الشُّحُّ وَالْإِيمَانُ فِي قَلْبِ مُسْلِمٍ إِذْ يَقُولُ: "لَا يَجْتَمِعُ عُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانٌ جَهَنَّمَ فِي مُنْخَرِي رَجُلٍ مُسْلِمٍ، وَلَا يَجْتَمِعُ شُحٌّ وَإِيمَانٌ فِي قَلْبِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ"^(٨٩) لتناقضهما وتضادهما، فالشُّحُّ هدم للإنسان والمجتمع، والإيمان بناء لهما، فثلاث من شعب الإيمان من كن فيه زدنه في الآخرة "الْحَيَاءُ، وَالْعِفَافُ، وَالْعِيَّةُ: عِيُّ اللِّسَانِ لَا عِيُّ الْقَلْبِ، وَلَا عِيُّ الْعَمَلِ، وَهِنَّ مِمَّا يَزِدْنَ فِي الْآخِرَةِ، وَيَنْقُصْنَ مِنَ الدُّنْيَا، وَمَا يَزِدْنَ فِي الْآخِرَةِ أَكْثَرُ مِمَّا يَنْقُصْنَ مِنَ الدُّنْيَا"^(٩٠) وثلاث من كن فيه زدنه في الدنيا و"يَنْقُصْنَ مِنَ الْآخِرَةِ وَيَزِدْنَ فِي الدُّنْيَا: الْفَحْشُ، وَالشُّحُّ وَالْبَدَاءُ، وَمَا يَنْقُصْنَ مِنَ الْآخِرَةِ أَكْثَرُ مِمَّا يَزِدْنَ فِي الدُّنْيَا"^(٩١)، على أن نفى اجتماع الشح والإيمان في قلب مسلم لا يتعارض مع قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حين سُئِلَ أَيْكُونُ الْمُؤْمِنُ بِخِيَالًا؟ فَقَالَ: "نَعَمْ".^(٩٢) لأن الشُّحَّ غير البخل فالشُّحُّ أعمُّ من البخل فهو بخل مع حرص، كما أنه لا يتعارض مع قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: "خَصَلْتَانِ لَا تَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ الْبُخْلُ وَسَوْءُ الْخُلُقِ"^(٩٣). فهو هنا نفى اجتماع هاتين الخصلتين معا في مؤمن، ولم ينف أن تكون أحدهما فيه دون الأخرى.

سياق ذم البخل

البخل من الصفات المذمومة المكروهة في الإنسان ، فالإنسان ليس بنسبه ولكن أخلاقه هي التي تفاضل بينه وبين غيره يقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : " إِنْ أَسَابَكُمْ هَذِهِ لَيْسَتْ بِمَسَابٍ عَلَى أَحَدٍ، وَإِنَّمَا أَنْتُمْ وَلَدُ آدَمَ، طَفُّ الصَّاعِ لَمْ تَمْلُؤْهُ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ فَضْلٌ إِلَّا بِدَيْنٍ، أَوْ عَمَلٍ صَالِحٍ، حَسَبُ الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ فَاحِشًا بِذِيًّا بِخِيَلًا جَبَانًا " (٩٤)، ولا سيما أن " شَرَّ مَا فِي رَجُلٍ شُحُّ هَالِعٍ، وَجُبْنٌ خَالِعٌ " (٩٥) ، والله لا يستخرج مال البخيل إلا بالنذر لشدة تمسكه به وتعلقه إذ ورد في حديث قدسي " لَا يَأْتِ ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ قَدْ قَدَّرْتَهُ، وَلَكِنْ يُلْقِيهِ الْقَدَرُ وَقَدْ قَدَّرْتَهُ لَهُ، أَسْتَخْرِجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ " (٩٦)

، لذا نجد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يتعوذ منه في قوله "أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْكَسَلِ، وَأَرْذَلِ الْعُمْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ " (٩٧) ، ونفى أن يكون سيد القوم البخيل في قوله صلى الله عليه وآله وسلم: " مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ؟ " ، قالوا: سَيِّدُنَا الْجُدُّ بْنُ قَيْسٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمْ تُسَوِّدُونَهُ؟ ، قالوا: فَإِنَّهُ أَكْثَرُ مِنَّا مَالًا، وَإِنَّا لَنَزِنُهُ بِالْبُخْلِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ، لَيْسَ ذَلِكَ سَيِّدُكُمْ " ، قالوا: فَمَنْ سَيِّدُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ، قَالَ: " سَيِّدُكُمْ بَشْرُ بْنُ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ " (٩٨) " (٩٩) ، على أن البخيل ليس من يبخل بالمال فقط ، ولكن البخيل أيضا عند الرسول صلى الله عليه وآله وسلم " الَّذِي مَنْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ " (١٠٠) ، فالبخل لا يقتصر على الجوانب المادية وإنما يتعداه إلى المعنوية أيضا وإلى طريقة التعامل بين الناس ومن ذلك ما ورد في الأثر أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، "فَقَالَ: إِنَّ لِفُلَانٍ

فِي حَائِطِي عَدَقًا، وَإِنَّهُ قَدْ آذَانِي، وَشَقَّ عَلَيَّ مَكَانُ عَدَقِهِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: "بِعْنِي عَدَقَكَ الَّذِي فِي حَائِطِ فَلَانٍ" قَالَ: لَا، قَالَ: "فَهَبْهُ لِي"، قَالَ: لَا، قَالَ: "فَبِعْنِيهِ بِعَدَقٍ فِي الْجَنَّةِ"، قَالَ: لَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: "مَا رَأَيْتُ الَّذِي هُوَ أَبْخَلُ مِنْكَ، إِلَّا الَّذِي يَبْخُلُ بِالسَّلَامِ" (١٠١). ويبقى أن نذكر أن البخل قد لا يكون طبعًا متأصلاً في الإنسان فقد يحدث شيء في حياته يدفعه إلى البخل ومن ذلك ما روي عن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مُحْتَضِئًا أَحَدَ ابْنَيْ ابْنَتَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: "وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ لَتَجْبُنُونَ وَتُبْخُلُونَ، وَإِنْ كُنْتُمْ لَمِنْ رِيحَانِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّ آخِرَ وَطْأَةٍ وَطْئِهَا اللَّهُ بَوَّجٌ"، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: "إِنْ كُنْتُمْ لَتَبْخُلُونَ وَإِنْ كُنْتُمْ لَتَجْبُنُونَ" (١٠٢)، وفي رواية أخرى أَنَّهُ جَاءَ حَسَنٌ وَحُسَيْنٌ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَسْتَبِقَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَضَمَّهُمَا إِلَيْهِ، وَقَالَ: "إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبُئَةٌ، وَإِنَّ آخِرَ وَطْأَةٍ وَطْئِهَا الرَّحْمَنُ بَوَّجٌ" (١٠٣)، ولا يتعد قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ (١٠٤)، وقوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَُمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ (١٠٥)، فالخوف من المستقبل هو الدافع في البخل أو قتل الأولاد.

الخاتمة :

خرجت من بحثي هذا بمجموعة من النتائج هي :

١. حصر بعض الباحثين دلالة البخل في القرآن الكريم بمنع أداء الحقوق المترتبة على المال من زكاة وصدقة ، وقد وجدت أن هذا الأمر غير صحيح فالبخل يقع على حبس المال وامتناع صاحبه عن إخراج الحقوق المترتبة عليه ، ويقع أيضاً على حبس العلم وكتمانه وعدم إشاعته ، فالبخل يكون في الأمور المادية والمعنوية .
٢. إن الرسول محمد صلى الله عليه وآله وسلم استعمل لفظ البخل مع منع إخراج الحقوق الواجبة على المال من صدقة وزكاة ، واستعمله مع الأمور المعنوية فأطلقه على من يمنع السلام ، ومع من لا يصلي على النبي صلى الله عليه وآله وسلم .
٣. الشُّحُّ في القرآن الكريم ورد في المواضع التي تتطلب مكابدة النفس ومحاربة أطماعها لذا اقترن لفظ الشُّحُّ بالنفس مرتين في القرآن ، ومرة بالأنفس .
٤. الشُّحُّ في القرآن الكريم وقع على الحقوق الواجبة في المال من زكاة وصدقة ، وغير الواجبة من إثارة الآخرين فيه على النفس طلباً لمرضاة الخالق ، ووقع على منع مال النفس ومنع مال غيرها ، هذا فضلاً عن أنه جاء أيضاً في الحرص على الحقوق المعنوية غير المادية .
٥. الشُّحُّ في استعمال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم كان أبلغ في البخل ، فالبخل شعبة من شعب الشُّحُّ ، لذا كان الشُّحُّ سبباً من أسباب البخل ، والجبن ، والفجور ، والقتل ، وقطع الرحم .

٦. لما كان الشُّحُّ أبلغ في إعطاء دلالة البخل من البخل أو أي لفظة أخرى وظفه الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في باب الفتن وفساد الأزمان وأهلها ؛ لأن الشُّحَّ لا يقود إلى البخل فقط ولكن يقود أيضًا إلى الجبن وقطع الرحم والفجور وقتل النفس بغير حق وبهذه يكون فساد الدين والمجتمع .

٧. لاحظنا في مواضع يصلح فيها استعمال لفظ البخل ، أن الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قد فضل استعمال لفظ الشُّحِّ دون البخل لأنَّ في تلك المواضع يلحظ محاربة أهواء النفس وأطماعها وهو ما يقدمه لفظ الشُّحِّ من دون البخل .

٨. تنوعت السياقات التي وظف الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فيها لفظي البخل والشُّحِّ ولم تقتصر على سياق الإنفاق وإخراج الحقوق المتعلقة بالمال وحاولنا حصرها بالسياقات (الجنة والنار، سياق فساد الأزمان وأهلها وما يقع فيها من فتن، سياق إخراج الحقوق المتعلقة بالمال من صدقة وزكاة ، سياق الإيمان ، سياق ذم البخل) .

هوامش البحث

- ١- ينظر: المحكم والمحيط الأعظم (ابن سيده): ٢١٠/٥، (بخل)، والقاموس المحيط (الفيروزآبادي): ٩٦٥، (بخل).
- ٢- ينظر: تهذيب اللغة (الأزهري): ١٨٠/٧، (بخل)، ومقاييس اللغة (أحمد بن فارس): ٢٠٧/١، (بخل).
- ٣- ينظر: لسان العرب (ابن منظور): ٤٧/١١، (بخل)، وتاج العروس (الزبيدي): ٢٨/٦٢-٦٣، (بخل).
- ٤- المصباح المنير (الفيومي): ٣٧/١، (بخل).
- ٥- التوقيف على مهات التعاريف (زين الدين المناوي): ٧٢.
- ٦- ينظر: معجم مقاييس اللغة: ١٧٨/٣، و: مجمل اللغة (ابن فارس) ١/٥٠٠، باب الشين ومابعداها من المضعف والمطابق.
- ٧- العين (الخليل): ١٣/٣، (شجح)، وينظر: تهذيب اللغة: ٢٥٠/٣، (شجح).
- ٨- ينظر: لسان العرب: ٤٩٥/٢، (شجح)، و تاج العروس: ٤٩٨/٦، (شجح)، و: معجم لغة الفقهاء: محمد رواس وحامد صادق: ٢٥٨.
- ٩- ينظر: المحكم والمحيط الأعظم (ابن سيده): ٤٨٩/٢، (شح)، والمخصص (ابن سيده): ٢٤٨/١..
- ١٠- ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: ٤٨٨/٢، (شح).
- ١١- ينظر: التعريفات (الجرجاني): ٤٢.
- ١٢- ينظر: الكليات (أبو البقاء الكفوي): ٢٤٢.
- ١٣- ينظر: الفروق اللغوية (أبو هلال العسكري): ١٧٦.

- ١٤- ينظر : معجم الفروق اللغوية (أبو هلال العسكري): ٢٩٦ .
- ١٥- ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر (ابن الأثير) : ٤٤٨/٢ .
- ١٦- ينظر : آل عمران : ١٨٠ ، و النساء : ٣٧ ، و التوبة : ٧٦ ، و محمد ٣٧ ، و ٣٨ ، الليل : ٨ ، والحديد ٢٤ .
- ١٧- الليل : ٨ .
- ١٨- الليل : ٥ ، ٦ ، ٧ .
- ١٩- محمد : ٣٥-٣٨ .
- ٢٠- التوبة : ٧٦ ، ٧٥ .
- ٢١- النساء : ٣٧ .
- ٢٢- النساء : ٣٦ .
- ٢٣- ينظر : مفاتيح الغيب (الرازي) : ١٠ / ٧٨ .
- ٢٤- النساء : ٣٨ .
- ٢٥- ينظر : مفاتيح الغيب : ٧٨ - ٧٩ .
- ٢٦- ينظر : معجم الفروق الدلالية في القرآن الكريم (محمد محمد داود) : ١٠٦ ، ودقائق الفروق اللغوية في البيان القرآني (محمد ياس خضر) : ١٩٩ اطروحة دكتوراه مقدمة إلى كلية التربية (ابن رشد) جامعة بغداد ، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ .
- ٢٧- النساء : ١٢٨ .
- ٢٨- ينظر : تفسير الكشاف (الزخشري) : ١ / ٥٧١ ، و الجامع لأحكام القرآن (القرطبي) : ٥ / ٤٠٦ ، و تفسير القرآن (السمعاني) : ١ / ٤٨٦ ، و أنوار التنزيل و أسرار التأويل (البيضاوي) : ١٠١ / ٢ .

- ٢٩- الحشر: ٩ .
- ٣٠- مفاتيح الغيب: ٥٠٨/٢٩ .
- ٣١- ينظر: المصدر نفسه: ٥٠٨/٢٩ .
- ٣٢- جامع البيان (الطبري): تحقيق شاكر: ٢٣ / ٢٨٥ .
- ٣٣- التغبين: ١٦ .
- ٣٤- ينظر: زاد المسير في علم التفسير (جمال الدين الجوزي): ٤ / ٢٩٤ .
- ٣٥- الأحزاب: ١٩ .
- ٣٦- سنن الترمذي تحقيق بشار: ٣/٤٠٧، وتحقيق شاكر: ٤/٣٤٢، والمعجم الأوسط (الطبراني): ٣ / ٢٧ .
- ٣٧- سنن الترمذي تحقيق بشار: ٣/٤٠٧، وتحقيق شاكر: ٤/٣٤٢، والمعجم الأوسط: ٣ / ٢٧ .
- ٣٨- ينظر: سنن الترمذي تحقيق بشار: ٣/٤٠٧، وتحقيق شاكر: ٤/٣٤٢، والمعجم الأوسط: ٣ / ٢٧ .
- ٣٩- مسند احمد: ١٦/٤٤٩، وصحيح مسلم: ٢/٧٠٨، وصحيح البخاري: ٧/١٤٣ .
- ٤٠- مسند أحمد: ٣٥/٢٨٦-٢٨٧ .
- ٤١- المعجم الكبير (الطبراني): ٨/١٩٥، ٨/٢٢٠ .
- ٤٢- سنن النسائي: ٤/١٩٤ .
- ٤٣- صحيح مسلم: ٢/٦٨٥، وينظر: السنن الكبرى (البيهقي): ٤/٣٠٦ .
- ٤٤- مسند أحمد: ٣٥/٢٨٦-٢٨٧ .

- ٤٥- البقرة: من آية ١٧٧ .
- ٤٦- مسند أحمد: ٢٢ / ٣٩٣ ، والسنن الكبرى (البيهقي) : ٦/ ٢٢٦.
- ٤٧- سنن الترمذي تحقيق بشار ٥/ ٤٤٣ ، وتحقيق شاكر : ٥/ ٥٥١ ، والسنن الكبرى (النسائي) : ٢٨/ ٩.
- ٤٨ - مسند أحمد : ٤٥ / ٢٩٣
- ٤٩- المصدر نفسه : ٢٩ / ١٠٤ ، وينظر : . سنن ابن ماجة ٢/ ١٢٠٩ ، والمعجم الكبير : ٣/ ٣٢ ، ١/ ٢٣٦ .
- ٥٠- ينظر : لسان العرب : ١١ / ٤٨ ، (بخل) ، وتاج العروس : ٢٨/ ٦٣ ، (بخل) .
- ٥١- المعجم الصغير (للطبراني) : ١ / ٩٤ ، وينظر : المعجم الكبير : ٤ / ١٨٨
- ٥٢- الحشر : ٩ .
- ٥٣- مسند أحمد ١١/ ٢٦ ، وينظر : مسند أبي داود : ٢/ ١٣٣ .
- ٥٤ - صحيح ابن حبان : ١٤ / ١٤١ .
- ٥٥- مسند أحمد : ١٢ / ٤٥٠ ، و سنن النسائي ٦/ ١٤ ، وفي مسند أحمد : ١٤ / ٢٠٤ حدث تقديم وتأخير في عبارة الحديث وفيه وجه عبد بدلا من منخره ، وفيه أيضا وردت العبارة " جوف رجل مسلم " بدلا من منخري رجل مسلم ، وقلب رجل مسلم ينظر : ١٥ / ٤٣٣ .
- ٥٦- جامع معمر بن راشد : ١١ / ١٤٢ .
- ٥٧- جامع معمر بن راشد : ١١ / ١٤٢ .
- ٥٨- ينظر : موطأ مالك تحقيق الأعظمي ٥ / ١٤٤١ .
- ٥٩ - مسند الشهاب : ١ / ٢١١ ، و سنن الترمذي : تحقيق بشار : ٣ / ٤٠٨ ، وتحقيق شاكر : ٤ / ٣٤٣ .

- ٦٠- سنن الترمذي ، تحقيق بشار : ١٣٦/٤ ، وتحقيق شاکر : ٥٥٨ /٤ .
- ٦١- مسند أحمد : ٢٠٩ /١ .
- ٦٢- المصدر نفسه : ١١٠-١٠٩ /٣٢ .
- ٦٣- المصدر نفسه : ٢٨٦ /٣٥ - ٢٨٧ .
- ٦٤- المصدر نفسه : ٢٦٨ /٣٥ .
- ٦٥- سنن الترمذي تحقيق بشار : ٤٠٧ /٣ ، وتحقيق : شاکر : ٣٤٢ /٤ ، والمعجم الأوسط : ٢٧ /٣ .
- ٦٦- شعب الإيمان (أحمد بن الحسين) : ٣٠٧ /١٣ .
- ٦٧- المصدر نفسه : ٣٠٨ /١٣ .
- ٦٨- مسند أحمد ٢٦ /١١ ، وينظر : مسند أبي داود : ١٣٣ /٢ ، وينظر : المعجم الأوسط : ٢٧ /٧ ، ٢٥٦ /٨ ، وصحيح ابن حبان : ١٤١ /١٤ .
- ٦٩- شعب الإيمان : ٢٩٠ /١٣ ، ومثله قوله ٢ " أَوَّلُ صَلَاحِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالْيَقِينِ وَالزُّهْدِ ، وَأَوَّلُ فَسَادِهَا بِالْبُخْلِ وَالْأَمَلِ "
- ٧٠- صحيح مسلم : ٢٠٥٧ /٤ ، مسند أحمد : ١١١ /١٢ ، وفي زيادة صحيح البخاري ١٤ /٨ ، ٤٨ /٩ هي : وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ
- ٧١- سنن ابن ماجه : ٢ /١٣٤٠ .
- ٧٢- المصدر نفسه : ١٣٣٠ /٢ ، وينظر : سنن أبي داود : ١٢٣ /٤ .
- ٧٣- المائة : ١٠٥ .
- ٧٤- سنن ابن ماجه : ١٣٣٠ /٢ ، وينظر : سنن أبي داود : ١٢٣ /٤ .
- ٧٥- ينظر : سنن الترمذي ، تحقيق بشار : ٩٩ /٤ ، وتحقيق : شاکر : ٥٢٩ /٤

- ٧٦- صحيح مسلم : ٢ / ٦٨٥ ، وينظر : السنن الكبرى (البيهقي) : ٤ / ٣٠٦ .
- ٧٧- المعجم الكبير : ٩ / ٢٢٩ ، وفي السنن الكبرى للنسائي ٣ / ١٧ ، و سنن النسائي ٥ / ٢٧ هذا كنزك الذي كنت تبخل فيه .
- ٧٨- آل عمران : من آية ١٨٠ .
- ٧٩- مسند أحمد : ١٦ / ٤٤٩ ، وصحيح مسلم : ٢ / ٧٠٨ ، وصحيح البخاري : ٧ / ١٤٣ .
- ٨٠- مسند أحمد : ١٢ / ٧٥ ، وينظر : صحيح البخاري ٢ / ١١٠ ، وصحيح مسلم ٢ / ٧١٦ .
- ٨١- ينظر : الكليات : ٢٤٢ .
- ٨٢- المعجم الصغير : ١ / ٩٤ ، وينظر : المعجم الكبير : ٤ / ١٨٨
- ٨٣- مسند أحمد : ١٧ / ٤٠ ، وينظر : ١٧ / ١٩٩ ، و : صحيح ابن حبان : ٨ / ٢٠٣ .
- ٨٤- مسند أحمد : ١ / ٢٧٩ .
- ٨٥- المعجم الكبير (الطبراني) : ١١ / ٢٢٠ .
- ٨٦- المصدر نفسه : ٨ / ١٩٥ ، ٨ / ٢٢٠ .
- ٨٧- سنن النسائي : ٤ / ١٩٤ .
- ٨٨- ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر : ٤ / ٣٠٣ .
- ٨٩- مسند أحمد : ١٢ / ٤٥٠ ، و سنن النسائي ٦ / ١٤ ، وفي مسند أحمد : ١٤ / ٢٠٤ حدث تقديم وتأخير في عبارة الحديث وفيه وجه عبد بدلا من منخرية ، وفيه أيضا وردت العبارة " جوف رجل مسلم " بدلا من منخري رجل مسلم ، وقلب رجل مسلم ينظر : ١٥ / ٤٣٣ .
- ٩٠- جامع معمر بن راشد : ١١ / ١٤٢ .
- ٩١- المصدر نفسه : ١١ / ١٤٢ .

٩٢- ينظر : موطأ مالك : ١٤٤١ / ٥ .

٩٣ - مسند الشهاب : ٢١١ / ١ ، و سنن الترمذي : تحقيق بشار : ٤٠٨ / ٣ ، وتحقيق شاكر : ٣٤٣ / ٤ .

٩٤- الجامع لابن وهب تحقيق مصطفى أبو الخير : ٨٣ / ١

٩٥- مسند أحمد : ٣٨٥ / ١٣ ، و سنن أبي داود : ١٢ / ٣ ، ١٥ / ١٤ ، وصحيح ابن حبان : ٤٢ / ٨ ، والسنن الكبرى للبيهقي ، ٢٨٧ / ٩ .

٩٦- صحيح البخاري : ١٢٥ / ٨ ، وينظر : ١٢٤ / ٨ .

٩٧- المصدر نفسه : ٨٢ / ٦ ، وينظر : السنن الكبرى (النسائي) : ٢٠٨ / ٧ ، ٢٣١ / ٧ ، ٥٨ ، و : مسند أحمد : ١٤٧ / ٣ .

٩٨ - في المعجم الأوسط : ٧٤ / ٤ ، و ٣٧ / ٨ ، قال : وَلَكِنْ سَيِّدُكُمْ عَمْرُو بْنُ الْجُمُوحِ .

٩٩- المعجم الكبير : ٨١ / ١٩ .

١٠٠- سنن الترمذي تحقيق بشار ٤٤٣ / ٥ ، وتحقيق شاكر : ٥٥١ / ٥ ، والسنن الكبرى للنسائي : ٢٨ / ٩ .

١٠١- مسند أحمد : ٣٩٣ / ٢٢ ، والسنن الكبرى (البيهقي) : ٢٢٦ / ٦ .

١٠٢ - مسند أحمد : ٢٩٣ / ٤٥

١٠٣- المصدر نفسه : ١٠٤ / ٢٩ ، وينظر : سنن ابن ماجه ١٢٠٩ / ٢ ، والمعجم الكبير : ٢٣٦ / ١ ، ٣٢ / ٣ .

١٠٤- الإسراء : ٣١ .

١٠٥- الأنعام : ١٥١

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، (٢٠٠١م).

٦. التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي المناوي القاهري (ت ١٠٣١هـ)، عالم الكتب ٣٨ عبد الخالق ثروت-القاهرة، ط ١، (١٤١٠هـ-١٩٩٠م).

٧. الجامع (منشور كملحق بمصنف عبد الرزاق)، معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، نزيل اليمن (ت ١٥٣هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت، ط ٢، (١٤٠٣هـ).

٨. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).

٩. الجامع في الحديث لابن وهب، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي (ت ١٩٧هـ)، تحقيق د. مصطفى حسن حسين محمد أبو الخير، أستاذ الحديث وعلومه المساعد - كلية أصول الدين - القاهرة، دار ابن الجوزي - الرياض، ط ١، (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).

١. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (المتوفى: ٦٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، (١٤١٨هـ).

٢. كتاب التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، تحقيق وضبط وتصحيح جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط ١، (١٤٠٣هـ-١٩٨٣م).

٣. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، (د.ت).

٤. تفسير القرآن، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت ٤٨٩هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض - السعودية، ط ١، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م).

٥. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق

١٠. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ) ، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، دار الكتب المصرية - القاهرة ، ط٢ ، (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م) .

١١. جمهرة اللغة ، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت ٣٢١هـ) ، تحقيق: رمزي منير بعلبكي ، دار العلم للملايين - بيروت ، ط١ ، (١٩٨٧م) .

١٢. زاد المسير في علم التفسير ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ) ، تحقيق : عبد الرزاق المهدي ، دار الكتاب العربي - بيروت ، ط١ ، (١٤٢٢هـ) .

١٣. سنن أبي داود ، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ) ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، صيدا - بيروت ، (د. ت) .

١٤. سنن ابن ماجه ، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القرويني ، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣هـ) ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي ، (د. ت) .

١٥. سنن الترمذي = الجامع الكبير ، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك ، الترمذي ، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ) ، تحقيق : بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي - بيروت ، (١٩٩٨م) .

١٦. سنن الترمذي ، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك ، الترمذي ، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) ، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١ ، ٢) ، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) ، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤ ، ٥) ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ، ط٢ ، (١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م) .

١٧. السنن الصغرى للنسائي = المجتبى من السنن ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني ، النسائي (ت ٣٠٣هـ) ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ، ط٢ ، (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م) .

١٨. السنن الكبرى ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرَوُجُردي الخراساني ، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ) ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط٣ ، (١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م) .

١٩. السنن الكبرى ، أبو أحمد بن شعيب بن علي الخراساني ، النسائي (ت ٣٠٣هـ) ، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي ،

٢٤. الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، (د.ت).
٢٥. القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط ٨، (١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م).
٢٦. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، ط ٣، (١٤٠٧ هـ).
٢٧. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش، و محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، (د.ت).
٢٨. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط ٣، (١٤١٤ هـ).
٢٩. مجمل اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، (١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م).
٢٠. شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية بيومباي بالهند، ط ١، (١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م).
٢١. صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط ١، (١٤٢٢ هـ).
٢٢. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، (١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م).
٢٣. كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٥هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (د.ت).

- الفزويني الرازي، أبو الحسين (ت ٣٩٥هـ) المصري (ت ٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، (١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م).
٣٠. دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
٣١. المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هندواوي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).
٣٢. المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).
٣٣. مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر - مصر، ط ١، (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).
٣٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل نأبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١، (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).
٣٥. مسند الشهاب أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر بن علي بن حكيمون القضاعي المصري (ت ٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، (١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م).
٣٦. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
٣٧. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (د. ت.).
٣٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية - بيروت، (د. ت.).
٣٩. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، (د. ت.).
٤٠. (المعجم الصغير) = الروض الداني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي، دارعمار - بيروت، عمان، ط ١، (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
٤١. معجم الفروق الدلالية في القرآن الكريم

- ليبان الملامح الفارقة بين الألفاظ المتقاربة المعنى والصيغ والأساليب المتشابهة، د. محمد محمد داود، دارغريب، القاهرة، (٢٠٠٨ م).
٤٢. معجم الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت نحو ٣٩٥هـ)، تحقيق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، مؤسسة النشر الإسلامية التابعة لجماعة المدرسين بـ "قم"، ط١، (١٤١٢هـ).
٤٣. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط٢، (د.ت).

الأطاريح

٤٤. معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبي، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).
٤٥. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، (١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م).
٤٦. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب

- الري (ت ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط٣، (١٤٢٠ هـ).
٤٧. الموطأ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبوظبي - الإمارات، ط١، (١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م).
٤٨. النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، (١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م).

